

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

قوله فإن لم يحسن شيئاً من القرآن لم يجر أن يترجم عنه بلغة أخرى .
وهو المذهب نص عليه وعليه الأصحاب وقطع به أكثرهم .
وقيل يجوز الترجمة عنه بغير العربية إذا لم يحسن شيئاً من القرآن .
قوله ولزمه أن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله .
وكذا قال في الكافي والهادي وافق المصنف هنا على زيادة ولا حول ولا قوة إلا بالله صاحب
الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمذهب الأحمد والتلخيص والخلاصة والنظم والوجيز
والرعايتين والحاويين وابن تميم وزاد في المستوعب والبلغة العلي العظيم .
والذي قدمه في الفروع أنه لا يقول ولا حول ولا قوة إلا بالله في تجريد العناية وجزم به في
المحرر والفائق والمنور وهذا المذهب على ما اصطلاحناه في الخطبة .
وعنه يكرر هذا بقدر الفاتحة أو يزيد على ذلك شيئاً من الثناء والذكر بقدر الفاتحة
وذكره في الحاوي الكبير عن بعض الأصحاب وقطع به الصرصري في زوائد الكافي قال في المذهب
لزمه أن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ويكرره أو
يضيف إليه ذكراً آخر حتى يصير بقدر الفاتحة قال في مسبوك الذهب ويكرره بقدر الفاتحة وما
قاله في المذهب هو قول بن عقيل .
وقال القاضي يأتي بالذكر المذكور ويزيد كلمتين من أي ذكر شاء ليكون سبعا .
وقال الحلواني يحمد ويكبر وقال ابنه في تبصرته يسبح ونقله صالح وغيره